

بحار الأنوار

[31] 21 - الاحتجاج: قال: كتب محمد الحميري إلى القائم عليه السلام روي في ثواب القرآن في الفرائض وغيرها أن العالم عليه السلام قال: عجا لمن لم يقرأ في صلاته إنا أنزلناه في ليلة القدر كيف تقبل صلاته ؟ وروي ما زكت صلاة من لم يقرأ فيها قل هو الله أحد، وروي أن من قرأ في فرائضه الهمزة اعطي من الثواب قدر الدنيا، فهل يجوز أن يقرأ الهمزة ويدع هذه السور التي ذكرناها، مع ما قد روي أنه لا تقبل صلاته ولا تزكو إلا بهما ؟ التوقيع: الثواب في السور على ما قد روي، وإذا ترك سورة مما فيها الثواب وقرأ قل هو الله أحد وإنا أنزلناه لفضلهما اعطي ثواب ما قرأ وثواب السورة التي ترك، ويجوز أن يقرأ هاتين السورتين وتكون صلاته تامة، ولكن يكون قد ترك الفضل (1). فلاح السائل: رأيت في كتاب مشايخ خواص من الشيعة لمولانا أبي الحسن علي ابن محمد ومولانا الحسن بن علي العسكريين ما هذا لفظ السائل ولفظه عليه السلام ثم ذكر هذه الرواية (2). غيبة الشيخ: عن جماعة، عن محمد بن أحمد بن داود القمي، عن محمد بن عبد الله الحميري مثله (3). بيان: لعله مخير بين قراءة القدر في الأولى والتوحيد في الثانية، وبين العكس، وهذا الخبر لا يدل على تعيين الثاني كما توهم إذ الواو لا تدل على الترتيب، والخبر ورد في الوجهين جميعاً، وقال الصدوق - ره - إنما يستحب قراءة القدر في الأولى والتوحيد في الثانية، لأن القدر سورة النبي صلى الله عليه وآله وأهل بيته، فيجعلهم المصلي وسيلة إلى الله تعالى لانه بهم وصل إلى معرفته، وأما التوحيد فالدعاء على أثرها مستجاب. 22 - الخصال: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أيوب بن نوح، عن عبد الله بن المغيرة، عن معاذ بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا تدع أن تقرأ قل هو الله أحد وقل

(1) الاحتجاج ص 269. (2) فلاح السائل لم نجده.

(3) الغيبة ص 246. [*]